رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

تقديم وجبات للمتطوعين للعمل الخيري من الاموال العامة/السبت)12-1-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

جمعية فرنسية تدير تدير دار عبادة وجهاز لتعليم اللغة العربية وشريعة الاسلام تتلقى تبرعات من اشخاص مختلفين جزء من هذه التبرعات مخصص لعمل هذه الجمعية تستقبل احيانا اشخاص يمكنهم مساعدتنا في ادارة شئون جمعيتنا - 00:00:00

هل يجوز لنا ان نقدم لهؤلاء وجبة عندما تتطلبه الحاجة ناس جايين فالنتير اا بيساعدونا ممكن جه وقت الغدا نطلب وجبة على حساب من اموال هذه الجمعية من من التبرعات المخصصة للانفاق على هذه الجمعية؟ ولا هذا لا يجوز انفاق للمال في غير محله - 00:00:27

اقول له الظاهر ان هذه التبرعات ليست اموالا زكوية بل صدقات تطوعية عامة وما كان من هذا القبيل فان الامر فيه واسع وهؤلاء الذين يساعدون او يتوقع مساعدتهم لهذه الجمعية لا حرج في استضافتهم من اموالها عند الحاجة - 00:00:52

فهذا من تتمة العمل الاداري ومن تراتيبه الادارية المشروعة لكن في ملاحزة بس مع مراعاة ان يكون ذلك بالمعروف من خلال الملاحظات الشخصية بعض هؤلاء قد يتوسعون توسعا لا وجل - 00:01:15

لان الواجبات دي في وجبة بتبدأ من عشرة دولار. بتخش في محل تاخدهم على محل بتاع البرازيل اللي اللي بيقدم لحمة ده من كل بمائة دولار النفر. دمهم يقول و ده موجود. وانت تنفق من اموال من اموال تبرعات - 00:01:37

الاصل انها مخصصة لعمل خير عام ما ينفعش تتوسع تروح مطاعم فانسي على حساب الغلابة والمساكين رصدت لهم هذه التبرعات فخلي بالك انت به. عايز يعني تتوسع اتوسع من جيبك. ما تتوسعش على - 00:01:54

اب الايه المصارف العامة. بارك الله فيك وزادك الله حرصا وتوفيقا بنقول هذه موعظة تقال لهم في انفسهم. فعظهم وقل لهم في انفسهم قولا بليغة ولا يملك محاسبتهم عليها الا الله عز وجل - 00:02:14